

سنن البيهقي الكبرى

13147 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال قال رسول الله ﷺ أرسل إلي عمر فخذ قومك من دواف علينا نزل قد إنه مالك يا فقال رمال على وهو عليه فدخلت فدعاني به هذا المال فاقسمه بينهم فقلت يا أمير المؤمنين ولذلك غيري فقال خذها عنك أيها الرجل فجلست فجاء يرفأ فقال هل لك في عبد الرحمن وطلحة والزبير وسعد قال قل لهم فليدخلوا فدخلوا فقال هل لك في علي وعباس قال قل لهما فليدخلا فدخلوا وكل واحد منهما يكلم صاحبه فلما جلسوا قالوا يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما قال أنشدكما الله الذي بإذنه تقوم السماوات والأرض هل علمتما أن رسول الله ﷺ قال إنا لا نورث ما تركناه صدقة يعني فقالوا نعم ثم قال ذلك للآخرين فقال القوم نعم قال وقال إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خالصة ينفق منها على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله ﷻ ثم هي للنبي ﷺ خاصة أخرجاه من حديث سفيان مختصرا